

# السؤال الثاني من درس عمدة الأحكام بالمسجد النبوي الشريف كتاب الصلاة رقم الدرس)٠٦(للشيخ محمد الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اثابكم الله فضيلة الشيخ هذا السائل يقول ان ابي يتصدق في كل شهر رمضان عن امه وابيه مبلغا من المال وعنده اخوة محتاجون الى هذا المال فما الافضل في الصدقة للميت او للاخوة المحتاجين؟ جزاكم الله خيرا. الافضل ان يجمع بين الحسنين - [00:00:00](#) ينويها لوالديه ويعطيها لخوانه واخواته ينال الاجرين اجر البر والصدقة على والديه واجر الصلة باعطاء اخوانه واخواته. لا يتصدق الانسان ويعطي الغرباء ويجد في قرابته من هو محتاج هذا من الحرمان يبدأ باقرب الناس اليه - [00:00:21](#) ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ثم ادناك ادناك. والله امر ان توصل الرحم وان تبلى ببلالها. والصدقة على ذي القرب فيها اجران اجر الصدقة واجر البر. والبعض يحتقر قرابته. ويقول انه لا يعطيهم لانه اذا اعطاهم - [00:00:42](#) وكأنه اعطى نفسه وهذا كله من تلبيس ابليس. ولكن القرابة اجرهم عظيم. وصلتهم فيها خير كثير وهم احق واولى فيقدم الانسان قرابته وبيلاها ببلالها والله تعالى اعلم - [00:01:02](#)